

04/09/2013

من وزير المالية  
إلى

N° 1794

الموضوع : الخصم من المورد بعنوان القيمة الزائدة العقارية  
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 28 أوت 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلب إعادة النظر في محتوى  
مكتوبي عدد 307 الموجه إليكم بتاريخ 22 مارس 2011 مبيّن أن ميدان تطبيق الضريبة  
على الدخل بعنوان القيمة الزائدة العقارية لا يشمل عمليات التفويت في الأراضي الفلاحية  
حتى الواردة منها في أمثلة التهيئة العمرانية ودوائر التدخل العقاري ودوائر المدخرات  
العقارية، يشرفني أن أؤكد ما ورد بمكتوبي عدد 307 المذكور أعلاه، حيث تبقى كلّ  
الأراضي الواردة بالمناطق المذكورة معنية بالضريبة على الدخل بعنوان القيمة الزائدة  
العقارية بصرف النظر عن صبغتها.

وتفضلوا، سيدي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد النواقي